

صحيح مسلم

24 - (1675) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان بن مسلم حدثنا حماد أخبرنا ثابت عن أنس .

القصاص (A) رسول فقال A النبي إلى فاختصموا إنسانا جرحت حارثة أم الربيع أخت أن Y
القصاص (فقالت أم الربيع يا رسول الله أيقنص من فلانة ؟ والله لا يقنص منها فقال النبي A)
سبحان الله يا أم الربيع القصاص كتاب الله (قالت لا والله لا يقنص منها أبدا قال فما زالت حتى
قبلوا الدية فقال رسول الله A (إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره) .
[ش (القصاص القصاص) هما منصوبان أي أدوا القصاص وسلموه إلى مستحقه .
(والله لا يقنص منها) ليس معناه رد حكم النبي A بل المراد الرغبة إلى مستحقي القصاص أن
يعفوا وإلى النبي A في الشفاعة إليهم في العفو .
(لأبره) أي لجعله بارا صادقا في يمينه قال النووي لكرامته عليه]